



مواقع التواصل الاجتماعي في ميزان الشريعة الإسلامية

د. عبدالله دهيكال السلمي*

Dr.abso@hotmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة واقع الحياة الافتراضية بين الإفساد وميزان الشريعة، وقد قُسم إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، اهتم المبحث الأول بحكم الدخول لمواقع التواصل على قاعدة الأصل في الأمور واختلاف العلماء فيها. وتناول المبحث الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام مواقع التواصل، أما المبحث الثالث فقد تطرق إلى التأثير الإيجابي لمواقع التواصل على المجتمع الإسلامي، واهتم المبحث الرابع بالتأثير السلبي لمواقع التواصل على المجتمع الإسلامي، وتوصل إلى ضرورة العمل على تكثيف حملات التوعية من قبل المؤسسات الحكومية ووزارة الإعلام والمؤسسات الفكرية والثقافية والدينية فيما يتعلق بالتعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي والشبكات. وإنشاء هيئات رقابية حكومية تمارس دورها الرقابي على المحتوى على مواقع التواصل الاجتماعي، من خلال تفعيل دور التصفية من خلال مراقبة مواقع التواصل الاجتماعي، ومحاسبة ووقف المواقع التي تحرض على العنف وتروج للإرهاب، وصياغة قوانين تجرم الجرائم الإلكترونية، وملء الثغرات القانونية في النيابة ومتابعة من ينشرون الرذيلة والفتنة بين أبناء المجتمع الإسلامي الواحد. وإيجاد جهة رقابية تابعة للدولة مهمتها مراقبة ومحاسبة كل من يصدر الفتاوى وهو غير مؤهل لهذه المهمة العظيمة متجاوزاً القواعد المتبعة في الفتاوى.

الكلمات المفتاحية: مواقع التواصل الاجتماعي، الثقافة الدينية، الجرائم الإلكترونية، الثغرات القانونية.

* أستاذ الفقه المساعد - قسم الفقه - كلية الدراسات الإسلامية - الجامعة الإسلامية بمونسييتا - أمريكا.

للاقتباس: السلمي، عبدالله دهيكال، مواقع التواصل الاجتماعي في ميزان الشريعة الإسلامية، مجلة الآداب، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، مج 11، ع 2، 2023: 145-183.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



Social media platforms in the perspective of Islamic Sharia

Dr. Abdullah Dehaiakal Al-Salami*

Dr.abso@hotmail.com

Abstract:

This study aims to explore virtual life reality in terms of corruption versus established Sharia laws. The study comes in an introduction, four chapters and a conclusion. The first chapter dealt with accessing social media platforms from the perspective of jurisprudence principle and scholars disagreement. Chapter two focused on Islamic sharia regulations for using social media platforms. Chapter three discussed social media platforms positive impact on the Muslim community. Chapter four addressed social media sites negative impact Muslims. The study revealed the paramount need for intensive awareness campaigns by public intellectual, cultural and religious institutions and bodies for handling and using social media platforms. It was also concluded that it is imperative to establish and activate governmental censorship over social media content, hold those platforms instigating and promoting violence accountable, enact laws incriminating electronic crimes, fill the legal gaps in persecution, track those spreading vice among Muslim community members, and create a state-owned control and censorship body to curb and punish all ill-fit unqualified individuals providing fatwa contrary to established rules in Islamic law fatwa and legal opinion.

Keywords: Social media platforms, Religious culture, Electronic crimes, Legal setbacks.

*Assistant Professor of Islamic Jurisprudence, Department of Jurisprudence, Faculty of Islamic Studies, Minnesota Islamic University, USA.

Cite this article as: Al-Salami, Abdullah Dehaiakal, Social media platforms in the perspective of Islamic Sharia, Journal of Arts, Faculty of Arts, Tamar University, Yemen, v 11, I 2, 2023: 145 -183.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



المقدمة:

وسائل التواصل الاجتماعي في شكلها الحالي هي تقنية فرضتها الحياة العصرية المتطورة التي لا تعرف التوقف ولا الحدود، حتى أصبحت شاغلاً للناس صغاراً وكباراً، وحقلاً يجمع في درجه صاحب النية النبيلة والسيئة، والمثقف بضده، فاختلط الحابل فيها بالنابل، والغثُ بالسمين، فاحتاجت لمن يُمِيطُ اللَّثَامَ عن مُعْتَرِكِهَا وَيَفْصِلُ مُحْكَمَهُ عن مُتَشَابِهِهِ وَعَثَّةُ من سمينه، وهذا من أشرف المقاصد وأنبهها وفيه يتجلى حفظ شريعتنا العظيمة التي قد تؤثر عليها من أول انحراف وفساد باستعمال هذه الوسائل، سواء بحسن نية أو سوء نية؛ لأن استخدامها إذا لم يخضع لضوابط الشرع وأحكامه ويُسَّاسُ بسياسته وموازينه، فقد يعظم معه الضرر، ويستشري منه الخطر، وما دام الحال هكذا فلا غرابة أن تكون هذه الوسائل موضوعاً للبحث والاستقصاء، والسَّبرِ والتقسيم؛ لأن الشريعة مهما طال الزمن وتطورت الحياة واستجدت من النوازل فلن تعدم حكماً شرعياً، يتم إنزاله على تلك النوازل أو المستجدات، ولو تعدت الأوصاف وتباعدت العلل، إما نصاً من كتاب الله عز وجل أو سنة من سنن النبي صلي الله عليه وسلم، أو قياساً على مسألة أخرى أُعْطِيَ لها حكم شرعي، لاتحاد العلل والأوصاف فيما بينهما، وهو مِهْيَعٌ (طريق) العلماء قديماً وحديثاً، فهي صالحة لكل زمان ومكان، لا يعترها الجمود ولا القصور.

وكما هو معلوم، يشهد العالم اليوم ثورة رقمية هائلة تحمل في طياتها مخاوف ورغبات متعددة، بحيث أصبح العالم ليس مجرد قرية صغيرة، بل ليس من المبالغة أن نقول: - العالم كله - تحول إلى لوحة رقمية على شكل شاشة كمبيوتر، أو جهاز لوجي رقمي، أو هاتف ذكي، وفي ظل هذه التغيرات السريعة في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، أصبح العالم قرية كونية تنتقل فيها المعلومات إلى جميع أنحاء العالم في أجزاء من الثانية، ولا شك أن هذه التغيرات لها تأثير مباشر على الأفراد والمؤسسات التي تتكون منها المجتمعات، مما يدفعنا إلى تقبلهم لأنهم أصبحوا جزءاً من حياتنا وأثروا وتغلغلوا بشكل كبير في مجتمعاتنا، حتى لا يكادون ينفصلون عنها أو تنفصل عنهم.

يلاحظ متتبع تاريخ الاتصالات الرقمية الذي ظهر منذ منتصف التسعينيات أن ظهور الشبكة الأم (الإنترنت) أدى إلى ظهور العديد من مواقع الإنترنت التي كان لها تأثيرها على المجتمعات. يتم



تسخيرها للأغراض والأهداف التي لم يقصد مخترعها أن تكون ، ومن هذه المواقع ما أخذ بريقًا ولا يزال ، وبعضها كان له وجود في المجتمع في فترة معينة ثم انقرض هذا الوجود.

وخير مثال على هذه المواقع شبكات التواصل الاجتماعي، التي أثرت تأثيرًا واضحًا وجليًا فيما حدث ويحدث من أحداث عالمية، وكان لها دور في تنظيم بعض الفعاليات الاحتجاجية ونقل بعضها إلى الجماهير، وإعلامهم بما قد يخفى على وسائل الإعلام التقليدية أو بما تخفيه هذه الوسائل عنهم، الأمر الذي ساهم في جعل العديد من المواطنين العاديين يمارسون الإعلام مع أنهم ليسوا ضمن دائرته المهنية.

ظهرت الشبكات الاجتماعية في منتصف التسعينيات، حيث زودت الأفراد بعلاقة مع التقنيات التكنولوجية المتطورة بسرعة؛ فمن الفضائيات إلى الهاتف المحمول إلى الكمبيوتر والإنترنت إلى أجهزة الهاتف المحمول الذكية، فجاءت مكملة لتلك العلاقات الاجتماعية التي كانت تتم وجهًا لوجه بين الأفراد.

أهمية الموضوع:

تنبع أهمية هذا الموضوع من خلال الأمور الآتية:

- (1) اتصال الموضوع بالحياة الواقعية، وحاجة الناس إليه.
- (2) عدم معرفة مثل هذه الموضوعات يُوقع الإنسان في الآثام والذنوب.
- (3) ارتباط الموضوع بمقصد من مقاصد الشريعة.
- (4) ارتباط الموضوع بالقاعدة الفقهية "سد الذرائع".
- (5) في دراسة الموضوع حفظ للحقوق، وبيان للواجبات.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحديد ضوابط الدخول إلى مواقع التواصل، والتأثيرات السلبية والإيجابية لتلك المواقع، والأثر الاجتماعي للأفراد الذين يرتادون تلك المنصات.



إشكالية الموضوع:

تكمن إشكالية الموضوع في الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- (1) ما المقصود بمواقع التواصل؟
- (2) ما التأثير الإيجابي والسلبي لمواقع التواصل؟
- (3) ما ضوابط الدخول إلى مواقع التواصل؟
- (4) كيف يمكننا استغلال مواقع التواصل والتكنولوجيا الاستغلال الأمثل؟

أسباب اختيار موضوع البحث:

هناك أسباب دفعتني لبحث هذا الموضوع منها:

- 1- رغبتني في إجراء بحث علمي يتعلق بحياة الناس، وينظم لهم أمور دينهم.
- 2- المساهمة في ضبط السلوك لدى الكثير من الشباب.
- 3- قلة الكتب والمصادر التي تناولت هذا الموضوع.
- 4- حرصي على توعية المسلمين من الآثار السلبية لمثل هذه الموضوعات.
- 5- إثراء المكتبة الإسلامية ببحث جديد ينتفع به المسلمون قاطبة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع لم أقف - على حدّ علمي وإمكاناتي البحثية - على أية دراسة مستقلة خاصّة بموضوع " واقعنا والحياة الافتراضية في مواقع التواصل الاجتماعي بين الإفساد وميزان الشريعة " لأن هذا الموضوع من الموضوعات المعاصرة والمستحدثة؛ وكان ذلك من أهم الأسباب التي دفعتني لدراسة هذا الموضوع.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي والتحليلي، ومن خلال ذلك قمت بالآتي:

- أ- استقراء وجمع كلّ ما يخص موضوع البحث من كتب الفقه، والأصول، وفتاوى العلماء المحدثين.



ب- فهم المادة العلمية وتحديد مواطن القوة التي يُمكن التحدث فيها؛ حتى يكون موضوعًا دقيقًا لا يميل للإطناب الممل ولا للإيجاز المخل.

ج- تحليل المادة العلمية ووضع كلّ محتوى تحت عنصره طبقًا لخطة البحث، من خلال معرفة مذاهب العلماء ومناقشة كلّ مذهب وأدلته.

إجراءات البحث:

سأتبع -بإذن الله- في هذا الدّراسة الإجراءات التالية:

- الرجوع إلى المصادر الأصلية في البحث ما استطعتُ إلى ذلك سبيلًا.

- الحرص على الأمانة العلمية في عزو الأقوال إلى قائلها.

- الحرص على تدعيم البحث بالنصوص القرآنية من الكتاب والسنة.

- بيان مواضع الآيات القرآنية، وتخرّيج الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في ثنايا الرّسالة من كتب الأحاديث المعتمدة.

- حصر أقوال علماء المذهب في المسألة، ثم بيان أدلتهم، ثم مناقشة ما أمكن مناقشته من أدلة.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة الدّراسة أن تنقسم إلى: مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة بها نتائج البحث وتوصياته ثم الفهارس الفنية كالآتي:

المقدمة.

وتشتمل على:

- أسباب اختيار الموضوع.
- أهمية الموضوع.
- أهداف الموضوع.
- الدّراسات السّابقة.



- منيح البحث.
- إجراءات البحث.
- المبحث الأول: حكم الدخول لمواقع التواصل على قاعدة الأصل في الأمور واختلاف العلماء فيها.
- المبحث الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام مواقع التواصل
- الضابط الأول: حفظ الدين
- الضابط الثاني: حفظ النسل والعرض
- الضابط الثالث: عدم معارضتها للشريعة الإسلامية
- الضابط الرابع: الالتزام بالأخلاق الفاضلة
- المبحث الثالث: التأثير الإيجابي لمواقع التواصل على المجتمع الإسلامي
- المبحث الرابع: التأثير السلبي لمواقع التواصل على المجتمع الإسلامي

المبحث الأول: حكم الدخول لمواقع التواصل على قاعدة الأصل في الأمور واختلاف العلماء فيها
لا بد لكل حكم شرعي من قاعدة أصولية تضبطه، وبالبحث والتقصي وجدت أن قاعدة "الأصل في الأمور" هي القاعدة التي تنظم حكمنا الشرعي في وسائل التواصل؛ لأن هذه المواقع لم تكن موجودة من قبل، فكان النظر فيها إلى الأصل في الأمر، فإذا ثبت أن الأصل في الأمر الإباحة قلنا بإباحتها، وإذا ثبت أن الأصل في الأمر المنع قلنا بمنعها، لذا وجب أن نناقش خلاف العلماء في مسألة "الأصل في الأمور" لنعرف الحكم بداية في مزاولة مواقع التواصل؛ وقد اختلف فيها العلماء على قولين:

القول الأول: الأصل في الأمور الإباحة:

ذهب جمهور العلماء⁽¹⁾ من الحنفية⁽²⁾ والمالكية⁽³⁾ والشافعية⁽⁴⁾ والحنابلة⁽⁵⁾ إلى أن الأصل في الأمور الإباحة⁽⁶⁾ واحتجوا على ذلك بالأدلة الآتية:

1- قوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ (المائدة 5).



وجه الدلالة: ليس المراد في الطيب الحلال وإلا لزم التكرار فوجب تفسيره بما يستطاب طبعًا وذلك يقتضي حل المنافع بأسرها⁽⁷⁾.

2- قوله تعالى ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (الأعراف 32).

وجه الدلالة: أنه سبحانه أنكر على من حرم ذلك فوجب أن لا تثبت حرمة، وإذا انتفت الحرمة بالكلية ثبتت الإباحة⁽⁸⁾.

3- قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أجدُ فِي مَا أُوجِي إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾ (الأنعام 145).

وجه الدلالة: جعل سبحانه وتعالى الأصل الإباحة والتحريم مستثنى⁽⁹⁾.

4- قوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾ (البقرة 29).

وجه الدلالة: اللام تقتضي الاختصاص بما فيه منفعة⁽¹⁰⁾.

5- قول النبي (ﷺ): (الحلال ما أحله الله في كتابه والحرام ما حرمة الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه)⁽¹¹⁾.

وجه الدلالة: أن الحلال ما ثبت بالنص القرآني والحرام ما حُرِّمَ بالنص القرآني⁽¹²⁾.

6- وقوله (ﷺ): إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء فحرم من أجل مسألته⁽¹³⁾.

وجه الدلالة: تحريم الفتوى بغير علم⁽¹⁴⁾.

7- كما أن الله سبحانه وتعالى إنما خلق الأشياء لينتفع بها المحتاجون إليها وإذا كان كذلك كان نفع المحتاج مطلوب الحصول أينما كان فإنَّ مُنْعَ منه فإنما هو يمنع منه لرجوع ضرر إلى المحتاج إليه وذلك بأن ينهى الله عنه فثبت أنَّ الأصل في المنافع الإباحة وفي المضار المنع، وهذان أصلان نافعان في الشرع⁽¹⁵⁾.



القول الثاني: الأصل في الأمور المحظرة:

ذهب بعض العلماء⁽¹⁶⁾ من الحنفية⁽¹⁷⁾ والمالكية⁽¹⁸⁾ إلى أَنَّ الأصل في المعاملات المحظرة⁽¹⁹⁾، واحتجوا على ذلك بالألة الآتية:

- 1- قوله الله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ (الأنعام: 119).
وجه الدلالة: أَنَّ التفصيل للحرام يقتضي أَنَّهُ الأصل⁽²⁰⁾.
- 2- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾ (النحل: 116).
وجه الدلالة: أَنَّ الحلال والحرام ليس إلينا وإِنَّمَا إليه ويعلم بإذنه⁽²¹⁾.
- 3- قول رسول الله ﷺ: (الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتهيات)⁽²²⁾.
وجه الدلالة: أَنَّ المؤمنون موقوفون عند الشبهات فأرشد النبي إلى ترك الحلال والحرام ولم يجعل الأصل فيه أحدهما⁽²³⁾.
- 4- ولأنه إذا لم يعلم حكم الشيء إلا بدليل يخصه أو يخص نوعه فإذا لم يوجد دليل كان الأصل المنع⁽²⁴⁾.

القول الراجح:

- الأصل في الأمور المحظرة، وقد رُدت احتجاجات القائلين بأنَّ الأصل في الأشياء المنع بالآتي:
- 1- استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ (الأنعام: 119). باطل؛ بأنَّ هذا خارج محل النزاع؛ لأنَّ الخلاف فيما لم ينص على حكمه أو حكم نوعه، أما ما فصله سبحانه وبين حكمه فلا خلاف فيه.
 - 2- استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾ [النحل: 116]. مردود بأنَّ القائلين بأصالة الإباحة لم يقولوا ذلك من أنفسهم بل قالوه بما ورد ذكره من الأدلة كما تقدم فلا ترد هذه الآية عليهم ولا تعلق لها بمحل النزاع.
 - 3- وأجيب عن استدلالهم بحديث: (الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتهيات) بأنَّ هذا الحديث لا يدل على مطلوبهم من أَنَّ الأصل المنع⁽²⁵⁾.
- وعلى هذا يكون الدخول لمواقع التواصل حلالاً لا حرمة فيه. والله أعلم.



المبحث الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام مواقع التواصل

بينًا في المبحث السابق أنا الدخول لمواقع لتواصل حلال لا حرمة فيه، ولكن لا بد لهذا الأمر من ضابط⁽²⁶⁾؛ ونعني به بعض القواعد الدينية والأخلاقية والاجتماعية والثقافية، والتي من شأنها أن تحكم عملية التواصل الإلكتروني بين الأفراد، بهدف حمايتهم من تخطي الحدود الدينية والأخلاقية والاجتماعية من باب حماية المجتمع المسلم.⁽²⁷⁾

الضابط الأول: حفظ الدين

أي العمل على إبعاد ما يخالف دين الله ويعارضه، كالبدع ونشر الكفر، والرذيلة والإلحاد، والتهاون في أداء واجبات التكليف⁽²⁸⁾؛ حفاظًا على الدين.

فإن استخدام هذه المواقع يجب ألا يمنع الشخص من القيام بواجباته أو انتهاكها، وهذه القاعدة من أهم ضوابط استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، حتى تكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية أو تعتمد على أحد أصولها الإجمالية التي بنيت عليها العديد من الأحكام التي تهدف إلى تحقيق المصالح للفرد والمجتمع ودفع المنكر والأذى عن الأمة، وتحقيق الأغراض اللازمة، وينبغي أن يكون استخدام هذه المواقع مقربًا إلى الله تعالى، ويرقى بالإنسان المسلم إلى مقام سام، فلا بد من التجرد الكامل لله، بكلِّ خالجة في القلب وبكل حركة في الحياة. بالصلاة والاعتكاف. وبالمحيا والممات. بالشعائر التعبديّة، وبالحياة الواقعية، وبالممات وما وراءه فالذي يوطن نفسه على أن تكون حياته لله ومماته لله، يتحرى الخير والصلاح والإصلاح في كلّ عمل من أعماله ويطلب الكمال في ذلك لنفسه، ليكون قدوة في الحق والخير في الدنيا، وأهلا لرضوان ربه الأكبر في الآخرة⁽²⁹⁾.

فينبغي على المسلم أن يجعل من كل تصرفاته وفق شرع الله ودينه، وعليه أيضًا أن يجتهد؛ للحفاظ على هذا الدين والتمسك به والعمل على تقويته وتركه وترك كل شيء لا يؤثر على التزامه وتمسكه بهذا الدين، وأن يترك ويدع كلّ ما من شأنه أن يؤثر على التزامه وتمسكه بهذا الدين، فلا يدع لاستخدام هذه المواقع أن تحول بين الإنسان والقرآن تلاوة وحفظًا وتطبيقًا، أو غيرها من العبادات والطاعات، بل ينبغي أن يكون الاستخدام لها طاعة وعبادة وقربة لله تعالى وتحقيق الصلاح والإصلاح في الأرض، وإبعاد الفساد والرذائل والفواحش.



الضابط الثاني: حفظ النسل والعرض

ويقصد بحفظ النسل: التناسل والتوالد لإعمار الكون، وحفظ النسب معناه: القيام بالتناسل المشروع عن طريق العلاقة الزوجية الشرعية⁽³⁰⁾

كما يعد عدم الاعتداء أحد الضوابط المهمة التي يجب على مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي الحفاظ عليها بعدم الاعتداء على أعراض الناس بالقذف أو الاتهام لهم بالباطل، أو السخرية والاستهزاء بهم، أو الانتقاص من قدرهم ومكانتهم، بل وحتى إن كانت تلك الصفة الذميمة فيهم، فمن حقوق المؤمنين، بعضهم على بعض، أن لا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ بِكَلِمَةٍ كَلَامٍ، وقول، وفعل دال على تحقير الأخ المسلم، فإن ذلك حرام، لا يجوز، وهو دال على إعجاب الساخر بنفسه.⁽³¹⁾

ومن الضوابط الشرعية لاستخدام مواقع التواصل الاجتماعي والمتعلقة بالحفاظ على الشرف والنسل والنسب وجوب ترك ضرر المؤمنين على شرفهم ونفسهم، وتشويه حالتهم لفرحهم الذي يجلب شرهم قويا مع ما ينفجر من حظ الروح.⁽³²⁾

كما أنه يجب على الفرد حفظ أسرار المجموعة التي يكون ضمن أعضائها ولا يُفشي أسرارها؛ لأن ذلك بمثابة انتهاك لحرمة الجماعة؛ والمراد من السرّ في هذه الموارد ما لا يرضى صاحبه بكشفه وإظهاره، سواء كان قولاً، أو فعلاً، أو حالة. وسواء كان السرّ بين اثنين أو أكثر، ويدخل ضمن هذا الإطار المستشارون بجميع رتبهم وأعمالهم ومن لهم - بحسب مهنتهم - اطلاع على أسرار الناس المالية والجسمية والروحية، كالعلماء لكثرة رجوع الناس إليهم وطرح مشاكلهم لهم، والأطباء، والقضاة، وموظفي البنوك ودوائر الأحوال الشخصية، ونحوهم، وقد ورد النهي الشديد عن إفشاء سرّ المؤمن وإذاعته، وهناك روايات كثيرة في هذا منها:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: "الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُحَدِّثَ بِحَدِيثٍ يَكْتُمُهُ صَاحِبُهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ثِقَةً أَوْ ذِكْرًا لَهُ بِخَيْرٍ"⁽³³⁾.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: "يُحْشَرُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا نَدِيَ دَمًا فَيُدْفَعُ إِلَيْهِ شِبْهُ الْمِحْجَمَةِ"⁽³⁴⁾ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ فَيَقَالُ لَهُ هَذَا سَهْمُكَ مِنْ دَمِ فُلَانٍ فَيَقُولُ يَا رَبِّ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّكَ قَبَضْتَنِي وَمَا سَفَكْتُ دَمًا فَيَقُولُ بَلَى سَمِعْتَ مِنْ فُلَانٍ رَوَايَةَ كَذَا وَكَذَا فَرَوَيْتَهَا عَلَيْهِ فَتَقَلْتُ حَتَّى صَارَتْ إِلَى فُلَانٍ الْجَبَّارِ فَقَتَلَهُ عَلَيْهَا وَهَذَا سَهْمُكَ مِنْ دَمِهِ"⁽³⁵⁾.



كما أنه لا يمكن أن يتحدث فرد واحد باسم الجماعة دون الرجوع إلى كل فرد فيهم إلا إذا أقر له الجميع في مجلس عالم بالتحدث بلسانهم، وإن تم ذلك فليكن الأمر بالشورى قبل اتخاذ القرارات؛ حتى لا يترتب على ذلك آثار سلبية، فأحياناً نجد بعض الأشخاص قد وضعوا لأنفسهم حساباً على مواقع التواصل باسم العائلة، ثم نجد فرداً واحداً يتحدث باسم هذه العائلة ويطلق الأحكام، ويعادي الآخرين وكل ذلك باسم الجماعة، وكأنه القائد أو المفوض من قبلهم؛ مما يؤدي إلى العداء الظاهر بين الناس، وقد يترتب عليه قتال ونزاع بين المسلمين، فالأفضل أن يتحدث كل شخص باسمه فقط، ولا يتحدث باسم العائلة أو الجماعة؛ لأن هذا يؤدي إلى انتشار الفواحش والصراعات⁽³⁶⁾.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: 19]. إِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَزٌّ لَا يَجِبُ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ بِجَالٍ، سواء أكان المشيع والمذيع فاعلها أم غيره، وسواء أكانت حقاً أم باطلاً. وإشاعة الفاحشة: تعني إفشاءها، كما ورد النهي عن إشاعة الفحشاء وتفسيرها بإفشاء السر في روايات عديدة، فمنها: ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: "مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَسَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهَوَّ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 19]⁽³⁷⁾.

وللمحافظة على حقوق الإنسان وحماية حريتهم في التعبير عن آرائهم، أقرت القوانين الوضعية حق الشخص في مقاضاة شخص آخر تحدث باسمه أو انتهك صفته في الحكم بشيء ما، أو انتحل شخصيته في اتخاذ قرار معين، وذلك لتحقيق الموازنة المطلوبة بين مصلحتين متعارضتين، هما مصلحة المتهم الذي ينعم بقريئة البراءة، ومصلحة المجتمع في الكشف عن الحقيقة بمعرفة المجرم ومعاقبته لما اقترفه من جرم لتحقيق العدالة⁽²⁾.

الضابط الثالث: عدم معارضتها للشريعة الإسلامية

ومن الضوابط المهمة للغاية عند استخدام هذه المواقع أنه لا ينبغي استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بطريقة تتعارض مع الشريعة الإسلامية الحقيقية، مثل اتخاذ وسيلة لإقامة



علاقات ممنوعة، أو خلق الفتنة أو إثارتها بين الناس. بل يجب أن تكون أداة للخير والحصول على الثواب بأخذ هذه المواقع فهي وسيلة للدعوة إلى الله وتوفيق العلاقات، ومحاربة المنكرات والعمل على إزالتها، واستحباب سن الأمور الحسنة، فمن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء⁽³⁸⁾.

يمكن استخدام هذه المواقع لتدشيط الناس من خلال جمع التبرعات للفقراء والمحتاجين من خلال إنشاء صفحات تذكر بأوضاعهم وتحث على الإنفاق في سبيل الله، كما نراه حالياً من جمع للتبرعات لللاجئين، والتذكير بأوضاعهم ومعاناتهم، وما يكابدونه من قتل وتشريد والعمل على الضغط على المجتمع الدولي للتدخل الفوري والسريع من أجل رفع الظلم والمعاناة عنهم، كذلك من خلال قضاء الديون عن الغارمين، وغيرها من أبواب الخير الكثيرة التي يستطيع المسلم من خلالها أن يتحصل على الأجر والثواب العميم إن شاء الله تعالى.

الضابط الرابع: الالتزام بالأخلاق الفاضلة

ومنه المحافظة على الصدق والأمانة في نقل الخبر، حيث حثت الشريعة الإسلامية على ذلك، فإذا فقد المجتمع الصدق حل محله عدم الثقة، وفقدان التعاون، والصدق نجاة وعز، والكذب هلاك وذل، والصدق ضرورة من ضرورات المجتمع التي ينبغي أن ينال حظاً عظيماً من العناية⁽³⁹⁾.

فينبغي على من يعمل في مجال نقل المعلومات، ووسائل التواصل التي يتداولها الناس أن يتثبت مما ينقله، فلا يفرح بسماع شيء قبل التأكد منه، وهذا هو منهج الإسلام في نقل المعلومات والتواصل بين الناس وقد حذرت الشريعة من تناقل الأخبار الكاذبة؛ لما لهذه الأخبار من آثار سلبية على الفرد المجتمع⁽⁴⁰⁾.

كما أنه لا يتصور أن يعرض الإنسان حياته كلها على مواقع التواصل، فمثلاً نجد الشخص يصور ملابسه وطعامه وشرابه؛ بل يصور نفسه وهو يأكل، وكل هذه الأمور من خوارم المروءة؛ وتتنافى مع الأخلاق الفاضلة⁽⁴¹⁾؛ إنه لا حرج في الأصل أن يرسل الشخص إلى صديقه، أو قريبه صورة طعامه، ولكن التوسع المشاهد الآن في إرسال تلك الصور على مواقع التواصل الاجتماعي، نرى أنه أمر غير محمود؛ فقد يترتب على نشر تلك الصور، شيء من الحسد، فيُحسد صاحب الصور على تلك النعم، التي أنعم الله بها عليه، وقد يترتب على نشرها كسر لقلوب الفقراء والمعدمين، إذا



شاهدوا تلك الصور، وقد يترتب على نشرها وقوع صاحب الصور في الرياء بأمور الدنيا، وقد سبق أن بينا في فتوى سابقة أن هذا النوع من الرياء، قد يكون مذمومًا؛ وذلك بحسب الغرض المطلوب به⁽⁴²⁾.

وقد يترتب على نشرها وقوع صاحب الصور في المباهاة، ويكون طعامه ذلك أشبه بطعام المتبارين، الذي نهى عنه النبي ﷺ؛ فعن ابن عباس قال: "إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِئِينَ أَنْ يُؤْكَلَ"⁽⁴³⁾.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: "الْمُتَبَارِئَانِ هُمَا الْمُتَعَارِضَانِ بِفِعْلَيْهِمَا. يُقَالُ: تَبَارَى الرَّجُلَانِ، إِذَا فَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِثْلَ فِعْلِ صَاحِبِهِ؛ لِيُرَى أَيْهَمَا يَغْلِبُ صَاحِبَهُ، وَأَيْمًا كُرَّةً ذَلِكَ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الرِّيَاءِ، وَالْمُبَاهَاةِ"⁽⁴⁴⁾.

وهذا ما يفعله بعض من ينشر صور طعامه، حين يتبارى هو وآخرون أيهم أفضل طعامًا، وأكثر خبرةً في صنع الطعام.

والخلاصة: أنه ينبغي للمسلم أن يصون نفسه عن مثل هذه الأمور، التي قد تؤدي إلى ما ذكرنا آنفًا، والإكثار منها، والانشغال بها، أقل أحواله أنه من خوارم المروءة⁽⁴⁵⁾.

من الضروري أن يستخدم الإنسان هذه المواقع لتجنب الغش والخداع، وعدم الترويج للمحرمات والالتزام بحُسن الخلق بصورة مطّردة، ومحبة الأخ لأخيه الخير كما يُحِبُّه لنفسه، وتحريم أذيته، وتحريم عِرضه ودمه وماله، والعفو والصفح ومقابلة الإساءة بالإحسان⁽⁴⁶⁾، والتحذير من مساوئ الأخلاق⁽⁴⁷⁾، وانتقاء الألفاظ الحسنة، والابتعاد عن الفاحش والفظ من الكلام⁽⁴⁸⁾.

المبحث الثالث: التأثير الإيجابي لمواقع التواصل على المجتمع الإسلامي

لمواقع التواصل الاجتماعي إيجابيات متعددة ومتنوعة يُمكن أن يستفاد منها، في شتى المناحي والاتجاهات، بشرط أن تستخدم وفق القواعد والضوابط التي كنا قد قررناها في المبحث السابق، فمن أبرز الاستخدامات الإيجابية لمواقع التواصل الاجتماعي ما يلي:

(1) أدخلت العديد من المدارس في دول العالم شبكات التواصل الاجتماعي لترسيخ العلاقة بين المعلم والمتعلم، وقد أثبتت الدراسات فاعلية هذه التجربة، وأن هذه الشبكات لديها قدرة كبيرة على نقل المعلومات إلى ذهن المتلقي بكل سهولة وعفوية، فالتفكير ليس فقط في دمج التكنولوجيا الخاصّة بك، ولكن في خلق مهام أكثر إلحاحًا، وسوف يتطوّر التفكير الناقد



وحل المُشكلات، والقدرة على المُشاركة العالمية لدى الطُّلاب، وهذا العنصر له أهميته في نشر التعليم مما ينعكس بالإيجاب على الفرد والأسرة ومن ثم المجتمع، فيعم التعليم السليم وتنتشر السلوكيات الطيبة⁽⁴⁹⁾.

(2) يمكن استخدام هذه المواقع لجذب أصحاب الخبرات والكفاءات من خلال الإعلان عبر هذه المواقع عن الرغبة في التوظيف أو التعيين، مما يساهم في تطوير الأداء الاقتصادي للشركات والمؤسسات، ومن أجل زيادة الدخل من خلال التجارة عبر هذه المواقع والبحث عن فرص العمل من خلال الصفحات المخصصة للإعلان عن الوظائف الشاغرة. وسوف يساعد ذلك على مشكلة من أكبر المشكلات التي تواجه مجتمعاتنا العربية، ألا وهي مشكلة البطالة، مما سينعكس على الأسر بالرخاء والنماء⁽⁵⁰⁾.

(3) أصبحت الشبكات الاجتماعية الإلكترونية بوابة للممارسة السياسية بسبب قدرتها على التغلب على مختلف الحواجز والقيود على التعبير عن الرأي⁽⁵¹⁾ وتساهم هذه الشبكات في تأليب الرأي العام العالمي على مرتكبي المجازر والأحداث المأساوية التي تحصل في كثير من بلدان العالم العربي والإسلامي تحديداً كما يحصل في سوريا وبورما وغيرهما من البلدان. فقد تأثرت المجتمعات الإسلامية بالاعتداءات غير المبررة فمن الممكن استخدام هذه الوسائل في الدفاع عن المسلم؛ عملاً بالشريعة الإسلامية التي حثتنا على نصر المسلم أخيه المسلم.

(4) أصبحت هذه المواقع في ظل الانتخابات البرلمانية وغيرها وسيلة لطرح البرامج الانتخابية، وجمعها للتأييد الشعبي، وإتاحتها لمناخ صحي للتأثير في الناخب دون وسيط، وكونها بوابة للممارسة السياسية، فضلاً عن قدرة الشبكات الاجتماعية الإلكترونية على القياس الدقيق لنبض الشارع. وفي ذلك تأثير مباشر على الأفراد مما يمكنهم من معرفة الأشخاص الذين يصلحون للمناصب القيادية؛ ولا شك أن حسن الاختيار بين الناخبين له أثره الكبير في رقي المجتمعات وتحسن الأداء فيها⁽⁵²⁾.

(5) إنشاء مجموعات دينية وتوعوية، يتم من خلالها نشر الأحكام الشرعية، والقيم الإسلامية، والأخلاق الفاضلة، بعد التوثق من صحتها، حتى لا يتم نشر ما هو غير صحيح



أو فيه مبالغات⁽⁵³⁾، وهذا الأمر يدعو إلى سيادة خلق التعاون بين المسلمين؛ مما ينعكس تأثيره على الفرد والأسرة والمجتمع، ولقد أرسى الإسلام بتشريعاته الشريفة السامية أسس المجتمع بالحفاظ على الحقوق العامة والخاصة من التعدي عليها أو تخريبها بأي شكل من أشكال التعدي أو التخريب، فلا يجوز لأي من أفراد ذلك المجتمع الإسلامي السامي أن يتعدى عليه أو يستخدم سلطته لتحقيق مصالحه⁽⁵⁴⁾.

(6) تساهم هذه المواقع في تقوية العلاقات الاجتماعية، إذ تعمل على تقوية أواصر العلاقات الأسرية والاجتماعية سواء تباعد أفرادها أو تقاربوا، فالمجموعات في برامج المراسلات السريعة، كتلغرام وواتس أب والفايبر.. وغيرها، أدت إلى ردم القطيعة بين أفراد الأسر والأصدقاء، مما يعد من أكبر فوائد شبكات التواصل من ناحية اجتماعية.

(7) تسهيل وصول المعرفة والمعلومات، ومجانيتها أيضًا، فلم يعد الأمر مقتصرًا على أن يقوم طالب العلم بإنفاق تكاليف كثيرة للوصول إلى المعرفة، وتكبد المشاق والمتاعب الجسدية والمالية للوصول إلى المعرفة والعلم، وهذا ما سيقود الأسر والمجتمعات إلى تغليب المصالح العامة على المصالح الخاصة، فإذا أهملنا تقديم المصالح العامة على المصالح الخاصة، فإن الفساد الاجتماعي سينتشر بين أفراد الوطن فتنتشر الصفات السلبية⁽⁵⁵⁾.

(8) تمتاز هذه المواقع أيضًا بسرعة نقل المعلومات وتميرها، فمواقع التواصل الاجتماعي تمكن المستخدم من الحصول على المعلومات العلمية والمعرفية بصورة سريعة ومحدثة، بغض النظر عن طبيعة هذه المعلومات والأخبار. فإذا كانت هذه المعلومات المعرفية حسنة ومفيدة؛ فإن الاستفادة منها ستكون كبيرة مما ينعكس بالإيجاب على الفرد والأسرة ومن ثم المجتمع.

(9) التواصل مع العلماء والدعاة وأهل الاختصاص في شتى الاختصاصات، فمثلا على صعيد الجانب الديني، هناك صفحات متخصصة لأصحاب الفضيلة ويتواصلون عبرها مع رواد هذه الصفحات ويقومون بالإجابة عن الاستفسارات التي يُمكن أن يطلّونها رواد تلك الصفحات، وهذا سيساعد على نشر التعاليم الدينية بين الأفراد ومن ثم سيتأثر المجتمع بالتعاليم الإسلامية السامية فيعيش الجميع في سلام واطمئنان⁽⁵⁶⁾.



(10) ردّ الشبهات التي تثار حول العقيدة الإسلامية بشكل خاص، والإسلام بشكل عام من قبل المشككين، والمغرضين والملحدين وغيرهم من المنحرفين، ومن سار على شاكلتهم من أهل الأهواء والبدع، وإبراز صورة الإسلام السمحة الناصعة، فقد قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: 67] إنه أمر الرسول بأن لا ينظر إلى قلة المقتصدین وكثرة الفاسقين والأمر للنبي عليه الصلاة والسلام أمر لأمتة من بعده.⁽⁵⁷⁾

(11) ساهمت وسائل التواصل الاجتماعي بعمل ثورة في عالم التسوق، حيث قامت هذه المواقع بتسهيل عملية التسويق الشخصي، والذي يتيح لشركة ما أن تسوق منتجها لشخص معين أو مجموعة معينة من الأشخاص بطريقة أفضل من أي وسط إعلاني، بمجرد عرض هذه المنتجات على صفحتها الرئيسية، أو بعرضها على الصفحات الأخرى مقابل أجر زهيد يتقاضاه الموقع الرئيسي⁽⁵⁸⁾. ولذلك أثر كبير على المجتمع في مواجهة الغلاء واستغلال التجار واحتكار السلع.

(12) لقد ساعدت تلك المواقع الكثير ممن يعانون من مشكلات العزلة أو الخجل من التعامل مع الآخرين على التغلب على هذه المشاكل واستخدام مواقع التواصل الاجتماعي في علاجها، والعزلة مرض مواجهته ستعود بالنفع على الفرد المصاب به ومن ثم يصبح إنساناً فاعلاً وله أثره في المجتمع والأسرة والوطن كله.

(13) للشبكات الاجتماعية الإلكترونية دور في تشكيل الرأي العام، يتمثل في توفيرها فضاءً عامًا ديمقراطيًا يستطيع من خلاله المواطنون التفاعل والحوار معًا، ومساهمتها في تعبئة الرأي العام تجاه بعض القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية⁽⁵⁹⁾.

(14) محاربة البدع والأحاديث المغلوطة، والصور والقصص المفبركة المتداولة في كل مواقع التواصل الاجتماعي، والتي تنتشر بصورة كبيرة، دون التحقق من صحتها وثبوتها، وإن دلت على شيء فإنما تدل على التقصير في التحقق والتثبت من المعلومات، على الرغم من سهولة ذلك مع وجود العديد من المواقع المتخصصة التي يُمكن اللجوء إليها، يقول عليه الصلاة والسلام: (إن كذبًا عليّ ليس ككذب على أحد، فمن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار)⁽⁶⁰⁾.



(15) محاربة الفكر المتطرف، والأفكار الإرهابية التي تسيء للإسلام، عبر تنمية حس الاعتدال، ورفض التزمت، ونبذ التطرف المتشدد، وهو مسؤولية عامة، تحتم على جميع المعنيين بهذا الأمر من الكُتاب والمفكرين، والدعاة والمربين، وقادة تشكيل الرأي، والإعلاميين الانتباه لخطورة تداعيات ظاهرة التعصب، والحاجة إلى الاعتدال والوسطية، والحرص على رصّ الصف، كضرورة قصوى، تتطلبها المصلحة العامة للناس بما يعزز الأمن والسلم الاجتماعي، ويدراً عن المجتمع مخاطر تبديد طاقاته بالتعصب⁽⁶¹⁾.

(16) نشر العلم والمعرفة عبر نشر الكتب الحديثة والمجلات العلمية، والدروس الصوتية والمرئية والمكتوبة، عبر صفحات متخصصة في هذا الشأن مما يتيح الفرصة لمريدي المعرفة والعلم متابعة ذلك، وهذا العنصر له أهميته في نشر التعليم مما ينعكس بالإيجاب على الفرد والأسرة ومن ثم المجتمع، فيعم التعليم السليم وتنتشر السلوكيات الطيبة، ويسود التعاون، وأثر التعاون على المجتمع معروف؛ حيث يجعل التعاون والتأزر الفرد يعيش حياة سعيدة ليس فيها حقد ولا غل؛ فحب الآخرين في الحقيقة يقودنا إلى صقل الشخص الذي أحب الآخرين، وتظهر لنا نعمة التعاون والتأزر بارزة وواضحة عندما نقارن المشاعر والعواطف السائدة في المجتمع البشري، والمشاعر والعواطف السائدة في المجتمعات التي ابتليت بأمراض الأنانية والكراهية والطبقية والتعصب والقومية، التي إذا أصابت مجتمعاً دمرته وأفراده⁽⁶²⁾.

(17) يستطيع العالم من خلال مواقع التواصل الاجتماعي أن يعرض علمه الذي تعلمه ويضع على صفحاته خلاصة تجاربه، كما أنّ المتعلم وطالب العلم يجد في مواقع التواصل الاجتماعي ضالته المنشودة حيث تحتوي على كثير من المواقع والصفحات التي تفيده في دراسته، كما توقّر صفحات التواصل الاجتماعي ثقافة عامة لكلّ راغب في زيادة ثقافته ومعرفته، "يستطيع (عضو هيئة التدريس) عرض مادة تعليمية ما على طلابه، والمشاركة بإثارة القضايا التعليمية وإجراء نقاش بناء حول كلّ درس من دروس المادة في ساحة الحوار.

(18) يمكن من خلالها الدعوة والتذكير بالمناسبات الاجتماعية، فمن خلال هذه المواقع يمكن اعتبارها طريقة دعاية وإعلان تذكر بالمناسبات الاجتماعية مع الأقارب، والأصدقاء



والمقربين، والتفاعل والتحاور بين أفراد الأسرة الكبيرة الممتدة، وتبادل وجهات النظر ونقل الأحداث لحظة بلحظة وقت وقوعها، وتبادل المعلومات ومشاركتها مع دائرة المعارف داخل مواقع التواصل الاجتماعي، وهذا الأمر يصنف ضمن العمل التطوعي، والعمل التطوعي بجميع أشكاله له فوائد عديدة للفرد والمجتمع، قد يجهل بعض الناس هذا الأمر، ويعتقدون أنه مجرد مساهمات ومساعدات مجانية يتم تقديمها للآخرين دون الحصول على أي شيء في المقابل، إلا أن العمل التطوعي هو أحد الطرق التي تساعد الفرد على تعزيز ثقته بنفسه؛ فعندما يساهم في بناء مجتمعه وتنميته يشعر بالفخر لذلك؛ لأنه يترك بصماته الخاصة من خلال عمله التطوعي سواء كان مشاركة فاعلة فيه أو تقديم أفكار ومقترحات من شأنها أن تعمل على تنمية المجتمع.

(19) يمكن من خلالها عقد الصفقات التجارية، ومتابعة أسعار العملات والأسواق العالمية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، فهناك الآلاف من مستخدمي هذه المواقع يعقدون صفقات بيع وشراء، وعرض وطلب، وهناك صفحات متخصصة لرصد التحركات الاقتصادية ومتابعة النشاطات للأسواق العالمية تقدم نصائح للتجار والشركات، وغيرهم من أجل تحقيق الأرباح.

النتيجة:

هذه الإيجابيات السابق ذكرها ستكون لها نتيجة طيبة ومؤثرة على الفرد والمجتمع، كما أنها لا تخالف الأحكام الشرعية بأي وجه، فالشريعة جاءت لتقر الخير بين الناس والتآخي ونشر قيم التعاون والتأزر والعمل التطوعي، ونشر العلم، وحسن البيع والشراء، وحسن التصرف مع الآخرين، وحفظ النفس والعقل من الزيغ في الأمور التي تفسد المجتمع، فما سبق ذكره من إيجابيات مواقع التواصل لا يتنافى مع روح الشريعة، بل يوافق أحكامها ودعواتها للخير.

ففضيلة التعاون – على سبيل المثال - تقرب الناس من بعضهم البعض، فعندما يأخذ كل شخص زمام المبادرة لمساعدة الآخرين، فهي فرصة للتعرف على الإمكانيات الشخصية للفرد، ومعرفة تفاصيل حياته، وهذه الطريقة مفيدة في تقوية العلاقات الاجتماعية بين جميع الناس، فتجعل الفرد



يتعرف على عادات المجتمعات وتقاليدها، لذا أحلت الشريعة هذه الأمور؛ لأن لها تأثيراً لا ينافي مقاصد الشريعة؛ فالحل فيما سبق ذكره نابع من الآثار المترتبة عليه⁽⁶³⁾.

المبحث الرابع: التأثير السلبي لمواقع التواصل على المجتمع الإسلامي

لقد كان لزاماً تناول الآثار السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي على الشباب المسلم؛ لنكون على حذر من تلك الآثار، ونسعى لتلاشيها؛ وطبقاً للأحكام الشرعية فإن درء المفساد مقدم على جلب المنافع، فقد يترتب على استخدام مواقع التواصل مجموعة من الآثار التي تمس عقيدة الإنسان المسلم ودينه، وتكسبه أخلاقاً وعادات ذميمة ليست من شيم وأخلاق المسلمين⁽⁶⁴⁾، ومن هذه الآثار السلبية ما يلي:

1. ارتفاع تكاليف هذه الخدمات، وهذا له تأثير بالسلب على الأسرة؛ حيث أصبح جزء كبير من دخل الفرد ينفق إنفاقاً غير مشروع على ما يدفع من أجل الحصول من الخادم على الإنترنت من أجل الوصول إلى تطبيق وسائل التواصل الاجتماعي، وخصوصاً في الأسرة الكبيرة التي كل أفرادها يستخدمون هذه المواقع مما يرهق كاهل ولي أمر الأسرة لما يتكبده من أموال طائلة للحصول على هذه الخدمات، ويدخل تحت الإسراف والتبذير المنهي عنه، فلا يجوز تفريق المال سرفاً، وهو بذله فيما لا ينبغي، والتبذير: بسط اليد في المال على حسب الهوى جزافاً.⁽⁶⁵⁾ ولا شك أن التبذير يخالف أحكام الشرع، كما أن الشريعة تدعو إلى تغليب ما هو ضروري وأكثر أهمية.

2. استخدام مواقع التواصل الاجتماعي المفرط يؤدي إلى زيادة الإحساس بالوحدة والاكتمال وإدمان الجلوس أمام الإنترنت، بالإضافة إلى عدم رغبة المستخدم في الاختلاط والاكتمال بمتابعة الحياة عبر الشاشة ومراقبة أصدقائه ومعارفه بدلاً من التفاعل معهم، وهذا ما يقلل من تأثير الفرد في مجتمعه، والمجتمعات تحتاج لرجالها ليرتقوا بها، وفي رأي بعض الأطباء النفسيين فإن هذه " حالة من السكون والخمول؛ لأن الشخص عندما يقوم بذلك سيفقد متعة الحياة من مغامرة وتشويق وتعارف مباشر واطلاع أقرب وتجارب أكبر، وتتحول مع الوقت إلى إدمان أشبه بإدمان المخدرات لا يمكن الخلاص منه، فيظل مُهوماً

مرابطاً أمام هذه الشبكة بالساعات المتواصلة التي تزيد أحياناً على عشر ساعات في اليوم الواحد.⁽⁶⁶⁾

3. إصابة الإنسان بالأرق واضطرابات النوم وخلل في دورة النوم الطبيعية؛ لأن السائد هو الاتصال والدخول إلى هذه المواقع ليلاً أغلب الأحيان، مما يؤدي إلى التقليل من عدد ساعات النوم التي يحتاجها الجسم، مما يسبب الإرهاق العام للجسد وينعكس بشكل سلبي على وظائف الجسم، وعلى الأداء المهني والوظيفي.⁽⁶⁷⁾ وقد دعت الشريعة الإسلامية إلى ضرورة الحفاظ على البدن والنفس فقال الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: 195].

4. انتشار الجرائم الاقتصادية عبر شبكات التواصل الاجتماعي كالنصب والاحتيال وتزوير البيانات وسرقة البيانات الشخصية لمستخدمي بعض الصفحات من خلال سرقة أرقام بطاقات الائتمان، والغش والخداع، وغيرها من الأمور المحرمة في ديننا، والتي تخالف أحكام الشرع، فقد قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً. المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره التقوى هاهنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه»⁽⁶⁸⁾. وقوله عليه الصلاة والسلام: (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ)⁽⁶⁹⁾.

5. انتشار الصفحات التي تحارب الإسلام (كصفحات الملحدين، والمشككين، والمغرضين ودعاة الفتنة) والتي تعمد وتعمل على تشكيك شباب المسلمين في دينهم وفي عقيدتهم، وقد انتشرت تلك الصفحات بكثافة كبيرة جداً، سواء من غير المسلمين الذين يقومون بحملات منظمة لتشويه الإسلام وهدمه، أو من المسلمين المنحرفين عقدياً؛ فإذا أزد الشاب بفطرته الاهتداء لم يجد أمامه سوى هؤلاء فيتشبع بأفكارهم بعد أن حُرِم من تلقي تعاليم الإسلام ممن هو أهل لها، ومثل هذه الأمور لها تأثيرات سلبية على المجتمعات، فهي تنشر الكراهية والبغضاء والحقد بين صفوف وأبناء المجتمعات وتهدم الأسر، وتقلل من الثقة بالنفس وتدعو إلى الانحراف والانحلال، فتفسد المجتمعات ويقل خيرها⁽⁷⁰⁾.



6. بث الدعوات الهدامة والأفكار المغلوطة ونشر الأحاديث والقصص والخرافات ونسبتها إلى الدين الإسلامي، والتي لا أصل لها في ديننا الحنيف، وأيضا نشر واتباع أفكار كلّ مبتدع⁽⁷¹⁾، وهذا مخالف لأحكام الشرع الحنيف الذي علمنا أن النفع والضرر بيد الله سبحانه وتعالى، الذي نهانا عن الانحراف والزيغ واتباع الخرافات، ولا شك أن انتشار الخرافات يفسد المجتمعات ويفتح السبيل إلى المغالطات والإيمان بأشياء غير حقيقية.
7. بسبب الجلوس الطويل يتم التعرض إلى ركود الدورة الدموية مما يتسبب في حدوث جلطات دماغية وقلبية وضعف في أداء الأجهزة الحيوية في الجسم، كما أنّ الجلوس الخطأ لفترات طويلة وانحناء الرقبة أو الظهر أثناء استخدام هذه المواقع، يؤدي إلى تقوسات أو تشوهات أو خشونة وآلام في الكثير من مواضع الجسد كالظهر والكتف والرقبة ومفاصل اليدين، كما أن هناك تأثيرات على الجهاز العصبي بسبب عدم الاتزان النفسي الانفعالي فيؤدي إلى ضعف ردود الأفعال والاستجابة مما قد يتسبب في حوادث سير وقد يحصل هناك توترات عصبية⁽⁷²⁾. وقد تقدم أن الشريعة دعت للحفاظ على النفس، فتعريض النفس للتعيب والخطر غير المبرر مناف لأحكام الشرع السمحة.
8. تعتمد الكثير من الزوجات إلى عرض حياتهن الشخصية على وسائل التواصل الاجتماعي، من خلال الصور والتعليقات مما يتسبب في نشوب الخلافات الزوجية، وتزداد تلك الخلافات لو حدث لبعض البيانات والصور قرصنة، وتم استخدامها في أغراض سيئة، ولقد تعددت الحوادث والقصص حول هذا الموضوع وحذر العديد من علماء الدين والوعاظ من خطورة هذا الموضوع لأسباب عديدة، منها الحسد، ومنها عدم مراعاة شعور الآخرين⁽⁷³⁾ وغيرها من الأسباب، وترى الباحثة أن في تعرية البيوت بهذه الطريقة السافرة التي أصبحت ظاهرة منتشرة في مجتمعاتنا المسلمة، واقع ينبغي التصدي له عبر التنبيه لخطره، ومحاولة الحد منه قدر الإمكان.
9. شيوع ظاهرة ما سمي بـ "الخرس الاجتماعي" هذه الظاهرة التي تبدو مقلقة ومخيفة للغاية، بعد أن انتشرت داخل البيوت وخارجها، فالإحصائيات تقول: " إن ما نسبته 75% من الأشخاص الموجودين في الأماكن الترفيهية مثلاً، كالمقاهي والمطاعم ممن يستخدم الأجهزة

الذكية لا يتحدثون مع بعضهم البعض؛ بسبب انشغالهم بالدردشة عبر مواقع التواصل الاجتماعي⁽⁷⁴⁾، ولذلك تأثير كبير في فساد الأسر وتفكك المجتمعات.

10. شيوع ما يسمى بـ(التممر الإلكتروني): وهي ظاهرة قديمة وحديثة، قديمة من حيث إن علماء التربية قد عرفوها بأنها: سلوك سلبي متكرر وموجه نحو فرد دون الآخر، بصورة دورية متكررة، ويلحق به أذى جسدي ولفظي، يكون هذا السلوك بسبب عدوان المتتمر، وضعف المتتمر عليه، وهو نوع من الاستقواء، بحيث يستقوي عليه ويشعر بسلطة قوية، وبدء الاهتمام به في ستينيات القرن الماضي⁽⁷⁵⁾، ومع ظهور وسائل التواصل الاجتماعي انعكس التمر كسلوك على هذه الوسائل بشكل كبير جداً فظهر ما يسمى بالتممر الإلكتروني، ويقصد به "استخدام الإنترنت والتقنيات المتعلقة به من أجل إيذاء أشخاص آخرين بطريقة متعمدة ومتكررة وعدائية" ويكون عبر إرسال رسائل تهديد بالقتل أو التشهير أو تهديد بنشر الشائعات، وعبر التعليقات المسيئة عبر الفيس بوك أو التويت، وغيرها عبر شبكات التواصل الاجتماعي أو بعض التطبيقات مثل ماسنجر أو الواتس أب وغيرها من وسائل التواصل، فيلجأ المتتمر إلى التشهير بزملائه أو من كان يرتبط بهم بعلاقة عاطفية أو صداقة أو قرابة وذلك بكتابة مقالات تشويه للسمعة أو نشر صور أو فيديوهات للضحية لتصل إلى أكبر عدد من المشاهدين، مما يؤثر بشكل سلبي على المتتمر عليه، ويؤدي في كثير من الأحيان إلى نتائج سلبية خطيرة قد تصل إلى درجة الانتحار.

11. ظهور وبروز الخلافات المذهبية والطائفية وتسارعها بشكل غريب لدرجة الاعتقاد بالتعمد لإظهارها من قبل جماعات لا يعلم الهدف الحقيقي من إبرازها بهذا الشكل، وخصوصاً داخل أبناء البلد الواحد، مما يؤثر على السلم الأهلي بشكل كبير، وهو ما يتعارض مع الدين الإسلامي الذي جعل من تقوى الله العظيم وطاعته أساساً للتفاضل بين بني البشر من أهل الإسلام⁽⁷⁶⁾.

12. فتح أبواب الإباحية بكل صورها، وبلا حدود أو ضوابط، وفاق حجم ترويجها وتصديرها عبر تلك المواقع كل الحدود والتصورات، وإقامة علاقات مشبوهة تفسد أخلاقهم بشكل كبير⁽⁷⁷⁾



13. قطع أواصر المحبة والتواصل والاجتماع الحقيقي بين أفراد المجتمع الإسلامي، والذي كان يتميز بالمحبة والألفة بين أفرادها، حيث اقتصر التواصل بين الأقارب والأصدقاء على الرسائل حتى في أهم المناسبات وأكثرها تميزاً، وكان الناس في عالمنا العربي بشكل خاص يمارسون عملية التواصل الاجتماعي بشكل مباشر واقعي ولملموس عبر الزيارات المتبادلة بين أطراف العائلة الواحدة والأصدقاء والجيران وغيرهم، وكانت تلك الممارسات التلاحمية تخلق حالة من المودة والرحمة بين هذه الأطراف⁽⁷⁸⁾.
14. من الآثار السلبية الصحية التي يسببها الاستخدام المتكرر لوسائل التواصل الاجتماعي ما يصيب العين من إرهاق وتعب وما يعرف (بالإجهاد البصري)؛ وذلك بسبب الإشاعات المنبعثة من الحاسوب، كما أن الأشخاص الذين يقضون ساعتين فأكثر على الحاسوب يومياً هم من المعرضين لأمراض العين⁽⁷⁹⁾، ويظهر أثر ذلك على الفرد بتقدم السن، فيكون ضعيفاً لا يقوى على خدمة المجتمع، والحفاظ على الصحة أمر شرعي يجب الأخذ به.
15. ومن تلك الآثار النفسية أيضاً أنها تؤدي إلى عدم الثقة في النفس، وزيادة الإحساس بالإخفاقات وتقليل الشعور بالنجاحات، نتيجة المقارنة بالآخرين.
16. يعتبر التفكك الأسري من الآثار السلبية التي تترتب على استخدام وسائل التواصل الاجتماعي؛ كونه يهدد كياناً مهماً ولبنة أساسية في بناء المجتمعات وهي الأسرة ويظهر بعدة صور تمس كيان الأسرة⁽⁸⁰⁾، حيثُ حذرت ونهت العديد من الدراسات النفسية والاجتماعية على خطورة مواقع التواصل الاجتماعي، والتي امتدت إلى مؤسسة الزواج، وتسببت في وقوع عشرات من حالات الطلاق؛ نتيجة انشغال أحد الطرفين بمواقع التواصل الاجتماعي⁽⁸¹⁾.
17. يقضي البعض ما يقرب من ثمان ساعات يومياً أمام أجهزتهم، لمتابعة ما تمّ نشره، أو تصفح المواقع، أو غيرها، وهذا في حدّ ذاته خطر، حيثُ إنه يسبب مشاكل سلوكية، وخاصة لدى المراهقين، مما يؤدي إلى "تزايد الشعور بالعدوانية والأنانية والاضطرابات النفسية والكآبة، وقد يقودهم ذلك إلى الانتحار الذي حرّمته كل الأديان والمعتقدات".



18. يؤدي الاستخدام المتواصل والكبير والمتعدد لوسائل التواصل الاجتماعي إلى العزلة التي تكسب مستخدميها نوعاً من الانطوائية التي تعد هروباً من الواقع والمجتمع، مكتفين بعالمهم الافتراضي عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والتي يتواصلون من خلالها فيما بينهم، فيظنون أن ذلك كاف لهم إلا أن هذا هو الخطأ المحض، فلا يجوز للإنسان أن ينفصل عن واقعه من أهله وأقربائه وأصدقائه⁽⁸²⁾

19. يؤدي الإفراط في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي من ناحية اقتصادية إلى تأثيرات سلبية على الحالة الاقتصادية؛ لأن استخدامها أثناء العمل يؤدي إلى ضعف الإنتاجية، وتكبد خسائر اقتصادية كبيرة، بسبب انشغال الموظفين عن أعمالهم بها، نتيجة لعدم قدرتهم على التركيز في أعمالهم في ظل استخدامهم للإنترنت في شؤونهم الخاصة⁽⁸³⁾، فلا بد أن يحكم المسلم عمله وذلك لأن الإمداد الإلهي ينزل على العامل بحسب عمله، فكل من كان عمله أتقنَ وأكملَ فالحسنات تضاعف له أكثر، وإذا أكثر العبد أحبه الله تعالى⁽⁸⁴⁾.

النتيجة:

هذه السلبيات السابق ذكرها ستكون لها نتيجة سيئة ومؤثرة على الفرد والمجتمع، وهي بلا شك تخالف الأحكام الشرعية وتخالف المقاصد التي ارتضاها الله لعباده، فالشريعة جاءت لتقر الخير بين الناس والتأخي ونشر قيم التعاون، والسلبيات السابق ذكرها تدعو إلى التفكك والحد والكراهية والانتحار والقتال، فوجب التحذير من أنها تخالف الشرع وتفسد المجتمع حتى يحذرهما المجتمع المسلم ويتبعد عنها، فما سبق ذكره من سلبيات مواقع التواصل يتنافى مع روح الشريعة، ولا يوافق أحكامها ودعواتها للخير، لذا منعت الشريعة هذه الأمور؛ لأن لها تأثيراً منافياً لمقاصد الشريعة؛ فالحرمة فيما سبق ذكره نبعت من الآثار المترتبة عليه⁽⁸⁵⁾.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج

1- يجب أن يكون التعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي منضبطاً بضوابط وأغراض الشريعة الإسلامية، ومن بين هذه الضوابط الشرعية التي قدمتها هذه الدراسة لاستخدام



مواقع التواصل الاجتماعي: حفظ الدين، حفظ النسل والشرف، والتمسك بالأخلاق الفاضلة.

2- ظهرت مواقع التواصل الاجتماعي في منتصف التسعينيات، أولاً في الولايات المتحدة الأمريكية، ووصلت ذروتها عام 2004، عندما ظهر فيسبوك، ثم بدأت هذه المواقع في التنوع والتكاثر.

3- للسياسة الشرعية دور بارز في عملية ضبط استخدام وسائل التواصل الاجتماعي من خلال أداء الأدوار المطلوبة، بدءاً بالأسرة، ثم الجامعة، ثم الدولة وأنظمتها المختلفة، حفاظاً على الدين والعقل والذرية، وغيرها.

4- تتمتع مواقع التواصل الاجتماعي بمزايا عديدة ومتنوعة يمكن الاستفادة منها، في جوانب واتجاهات مختلفة، بشرط أن يتم استخدامها وفق الأنظمة والضوابط الشرعية.

5- وسائل التواصل الاجتماعي هي مجموعة من المواقع الإلكترونية والخدمات الإلكترونية، تستخدم لأغراض مختلفة، منها التواصل بين الناس، وبعضها يقدم خدمات إلكترونية، تقدم سرعة توصيل المعلومات على اختصاص واسع.

ثانياً: التوصيات

1- العمل على تكثيف حملات التوعية من قبل المؤسسات الحكومية ووزارة الإعلام والمؤسسات الفكرية والثقافية والدينية فيما يتعلق بالتعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي والشبكات.

2- العمل على إضافة ضوابط وقواعد قانونية لاستخدام مواقع التواصل الاجتماعي في المناهج التدريسية لكافة المستويات الأكاديمية.

3- إنشاء هيئات رقابية حكومية تمارس دورها الرقابي على المحتوى على مواقع التواصل الاجتماعي، من خلال تفعيل دور التصفية من خلال مراقبة مواقع التواصل الاجتماعي، ومحاسبة ووقف المواقع التي تحرض على العنف وتروج للإرهاب، وصياغة قوانين تجرم الجرائم الإلكترونية، وملء الثغرات القانونية في النيابة ومتابعة من ينشرون الرذيلة والفتنة بين أبناء المجتمع الإسلامي الواحد.



- 4- عمل دورات تدريبية للخطباء والدارسين حول كيفية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي والاستفادة منها قدر الإمكان في الدعوة إلى الله من أجل صقل مهاراتهم وإعطائهم القدرة على التعامل مع هذه المواقع.
- 5- إيجاد جهة رقابية تابعة للدولة مهمتها مراقبة ومحاسبة كل من يصدر الفتاوى وهو غير مؤهل لهذه المهمة العظيمة متجاوزا القواعد المتبعة في الفتاوى.
- 6- وضع عقوبات لمنع وردع مثل هذا السلوك الذي يؤثر سلبا على المجتمعات الإسلامية، ومكافحة هذا النوع من الزنا والفجور من خلال تعقب أصحاب هذه المواقع وناشري هذه الرذيلة في المجتمع ومراقبتهم وإنزال عقوبات رادعة بحقهم.
- وأخيراً يوصي الباحث بأن يتحمل كل طرف مسؤوليته في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي. فالآباء مسؤولون عن أبنائهم وكذلك الدولة والمدرسة والجامعة وكذلك المساجد، حتى يعرف كل فرد دوره التربوي والرقابي في ترسيخ القيم الإسلامية وترسيخها في نفوس الجيل لتنعكس في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

الهوامش والإحالات:

- (1) الرازي، المحصول: 131/6.
- (2) العيني، البناية شرح الهداية: 270/8. درر الحكام شرح غرر الأحكام: 184/2.
- (3) الصاوي، حاشية الصاوي: 1/25. العدوي، حاشية العدوي: 2/137.
- (4) الماوردي، الحاوي الكبير: 5/217. الغزالي، الوسيط في المذهب: 2/479. الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب: 13/194.
- (5) ابن قدامة، المغني: 3/296. ابن قدامة، الشرح الكبير على متن المقنع: 1/146. ابن مفلح، المرادوي: الفروع وتصحيح الفروع: 2/303.
- (6) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين: 1/105.
- (7) الزركشي، البحر المحيط: 4/323.
- (8) الشوكاني، إرشاد الفحول: 923.
- (9) ابن قدامة، روضة الناظر: 40.
- (10) الرازي، المحصول: 131/6.



- (11) أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي: 220/4، باب ما جاء في لبس الفراء، حديث رقم (1726).
- (12) الشوكاني، إرشاد الفحول: 923.
- (13) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 2658/6، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، حديث رقم (6859).
- (14) الرازي، المحصول: 138/6.
- (15) ابن قدامة، روضة الناظر: 40. الزركشي، البحر المحيط: 324/4.
- (16) الرازي، المحصول: 131/6.
- (17) العيني، البناية شرح الهداية: 279/8. ملا خسرو، درر الحكام شرح غرر الأحكام: 189/2.
- (18) الصاوي، حاشية الصاوي: 29/1. العدوي، حاشية العدوي: 139/2.
- (19) المارديني، الأنجم الزاهرات: 236.
- (20) الرازي، المحصول: 138/6.
- (21) اللخمي، التبصرة: 535/3.
- (22) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 723/2، باب الحلال بين الحرام بين، حديث رقم (1946).
- (23) الشوكاني، إرشاد الفحول: 923/3.
- (24) الرازي، المحصول: 138/6.
- (25) الشوكاني، إرشاد الفحول: 925/3.
- (26) اختلفت تعريفات الفقهاء للضابط، حيث أن بعض العلماء من جعله مرادفا للقاعدة حيث عرفوا القاعدة بأنها: الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جزئياته، وبعضهم فرق بين الضابط والقاعدة، حيث جعل القاعدة تجمع فروعاً شتى من أبواب شتى، بينما الضابط يجمع فروعاً باب واحد، الندوي، القواعد الفقهية: 46. الفيومي، المصباح المنير: 510/2.
- (27) كتانة، وسائل التواصل الاجتماعي: 55.
- (28) الخادمي، علم المقاصد الشرعية: 82.
- (29) رضا، تفسير القرآن الحكيم: 215/8.
- (30) الخادمي، علم المقاصد الشرعية: 83.
- (31) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: 801.
- (32) البقاعي، نظم الدرر: 375/18.
- (33) الكليني، الكافي: 2/660، باب المجالس بالأمانة، حديث رقم (3).
- (34) "ما ندى دما" في بعض النسخ مكتوب بالياء وفي بعضها بالألف وكأن الثاني تصحيف ولعله "ندى" بكسر الدال مخففاً و"دما" اما تمييز أو منصوب بنزع الخافض، أي ما ابتل بدم وهو مجاز شائع بين العرب والعجم. قال في



النهاية: فيه من لقي الله ولم ينتد من الدم الحرام بشيء دخل الجنة أي لم يصب منه شيئاً ولم ينله منه شيء كأنه نالته نداوة الدم وبلله، يقال: ما نديني من فلان شيء أكرهه ولا نديت كفى له بشيء وقال الجوهرى: المنديات: المخزيات يقال: ما نديت بشيء نكرهه. وقال الراغب: ما نديت بشيء من فلان أي ما نلت منه ندى ومنديات الكلم، المخزيات التي تفرق. أقول: يمكن أن يقرأ على بناء التفعيل فيكون "دما" منصوباً بنزع الحافض. والمحجمة: قارورة الحجام.

(35) الكليني، أصول الكافي: 2/370، باب الإذاعة، حديث رقم (3).

(36) الآثار السلبية لاستخدام الإنترنت من وجهة نظر طلبة الجامعة الإسلامية: 33.

(37) الكليني، أصول الكافي: 2/357، باب الغيبة والبهت، حديث رقم (2). السماك، قرينة البراءة ونتائجها: 257.

(38) أخرجه الإمام مسلم، في صحيحه، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى، حديث رقم: (1017): 4/2059.

(39) المهدي، صيد الأفكار: 647.

(40) سكر، وسائل التواصل الاجتماعي: 34.

(41) أبو عطا، ضوابط المظاهرات: 436. المغدوري، ضوابط التواصل الإلكتروني: 7.

(42) سكر، وسائل التواصل الاجتماعي: 55.

(43) أخرجه: أبو داود، سنن أبي داود: 597، باب في طعام المتبارين، حديث رقم (3754)، وإسناده صحيح، ولكن العلماء صححوا إرساله، قال أبو داود: أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس، وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً، وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس. أقول: وله شاهد عند: ابن السماك في جزء من حديثه ورقة 64 / 1 من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: المترائيان، وإسناده صحيح.

(44) عون المعبود وحاشية ابن القيم: 10/161.

(45) عيسى، سبل نشر مفاهيم الوسطية والاعتدال عبر شبكات التواصل الاجتماعي: 32.

(46) الرحيلي، الأخلاق الفاضلة: 185.

(47) نفسه: 33.

(48) هندي، فن التواصل: 34.

(49) عبد المجيد، والحيطي، الشبكات الاجتماعية الإلكترونية: 38.

(50) شومان، الأترنت في الوطن العربي: 21.

(51) عبد المجيد، والحيطي، الشبكات الاجتماعية الإلكترونية: 37.

(52) نفسه: 39.

(53) عيسى، سبل نشر مفاهيم الوسطية والاعتدال: 16.



- (54) شومان، الأنترنت في الوطن العربي: 21.
- (55) عبد الرؤوف بن عيسى، سبل نشر مفاهيم الوسطية والاعتدال: 34.
- (56) شومان، الأنترنت في الوطن العربي: 25.
- (57) الزمخشري، الكشاف: 399/12.
- (58) مشري، الشبكات الاجتماعية الإلكترونية: 2012 / 1.
- (59) عبد المجيد، والحيطي، الشبكات الاجتماعية الإلكترونية: 30-35.
- (60) أخرجه: البخاري، في صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من سعى بأسماء الأنبياء، حديث رقم (5844).
- (61) عبوش، وحدة صف المجتمع المسلم: 15.
- (62) مشري، الشبكات الاجتماعية الإلكترونية: 2012 / 1.
- (63) المرجع السابق نفسه.
- (64) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، حديث رقم: (273)، والحاكم في مستدرکه حديث رقم: (4187): 613/2، وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في: السلسلة الصحيحة: 1 / 75.
- (65) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: 405/11.
- (66) عيسى، إدمان الإنترنت: 16.
- (67) بكر، الآثار السلبية لاستخدام الإنترنت من وجهة نظر طلبة الجامعة الإسلامية: 26، وما بعدها.
- (68) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 4/1986، باب تحريم ظلم المسلم ويخذله، حديث رقم (2564).
- (69) أخرجه: ابن حبان: حديث رقم (567) و(5559). الطبراني، الكبير: حديث رقم (10234). صححه: الألباني، إرواء الغليل من أحاديث منار السبيل: 161/5.
- (70) عبد الحق، الآثار السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي على الشباب المسلم وسبل علاجها، مجلة التاريخ الإلكترونية-مقال: نشر بتاريخ: 2016/12/5.
- (71) التويجري، موسوعة فقه القلوب: 277/3.
- (72) نفسه: 28.
- (73) صالح، حياة على شاشة الإنترنت: 2.
- (74) الصائغ، ما قل وكثرت دلالاته-الخرس الاجتماعي، مجلة صحيفة البيان الإماراتية - مقال: نشر بتاريخ: 1 / 19 / 2014م.
- (75) الحسني، إيجابيات وسلبيات وسائل التواصل الاجتماعي: 135 وما بعدها.
- (76) الشيرازي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 137/5.
- (77) باحث سعودي، أكثر من 78% من الطلبة السعوديين يتأثرون سلبيًا باستخدامهم الفيس بوك، صحيفة "اليوم" - مقال: نشر بتاريخ: 2013 / 4 / 6م.



- (78) بكر، الآثار السلبية لاستخدام الإنترنت من وجهة نظر طلبة الجامعة الإسلامية: 18، 19.
- (79) مفلح، وآخرون، الآثار النفسية والصحية والاجتماعية للإنترنت: 292.
- (80) عيسى، إدمان الإنترنت، الأسباب وطرق العلاج: 11. بيومي: أكاديميون يحذرون من تنامي ظاهرة-الخرس الاجتماعي: منشور بموقع الإمارات اليوم بتاريخ: 30 / 12 / 2012م.
- (81) مفلح، وآخرون، الآثار النفسية والصحية والاجتماعية للإنترنت: 24. سالي: حسن، مواقع التواصل الاجتماعي.. سلاح ذو حدين، مقال منشور بموقع صحيفة الأهرام المصرية، بتاريخ: 13 / 5 / 2012م.
- (82) صحيفة كل الوطن السعودية، مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيرها على الشباب العربي سلبيًا وإيجابيًا: تقرير منشور: الأحد 13 / 4 / 2014م.
- (83) عسيري، الآثار الأمنية لاستخدام الشباب للإنترنت: 46.
- (84) المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير: 1/ 269.
- (85) عسيري، الآثار الأمنية لاستخدام الشباب للإنترنت: 47.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- (1) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف، الرياض، 1995م.
- (2) باحث سعودي: أكثر من 78% من الطلبة السعوديين يتأثرون سلبيًا باستخدامهم الفيس بوك، منشور في صحيفة اليوم، بتاريخ 6 / 4 / 2013 م، متاح على الرابط: www.alyaum.com
- (3) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، د.ت.
- (4) البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، 1984م.
- (5) بكر، أحمد، الآثار السلبية لاستخدام الإنترنت من وجهة نظر طلبة الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011م.
- (6) بيومي، عمرو، أكاديميون يحذرون من تنامي ظاهرة الخرس الاجتماعي . منشور بموقع الإمارات اليوم بتاريخ: 30 / 12 / 2012م.
- (7) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.



- (8) التوجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله، موسوعة فقه القلوب، بيت الأفكار الدولية، الأردن، السعودية، 2006م.
- (9) الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، جدة، 2007م.
- (10) حسن، سالي، مواقع التواصل الاجتماعي.. سلاح ذو حدين. مقال منشور بموقع صحيفة الأهرام المصرية، بتاريخ: 2012/5/13م.
- (11) الحسني، محسن موسى، الكونني، إكرام عبد الله، إيجابيات وسلبيات وسائل التواصل الاجتماعي، مؤتمر المدينة المنورة لاستخدام مواقع التواصل الاجتماعي، المدينة المنورة، 2016م.
- (12) الخادمي، نور الدين بن مختار، علم المقاصد الشرعية، مكتبة العبيكان، الرياض، 2001م.
- (13) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.
- (14) الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض 1400هـ.
- (15) رضا، محمد رشيد بن علي، تفسير القرآن الحكيم- تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1990م.
- (16) الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: محمد ثامر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ.
- (17) الزمخشري، محمد بن عمر بن الحسن، الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (18) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
- (19) السماك، أحمد حبيب، قرينة البراءة وتناجها، مجلة القانون والاقتصاد، مطابع الطوبى التجارية، مصر، ع67، 1997م.
- (20) الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: محمد صبيح حسن حلاق، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 2003م.
- (21) الشيرازي، عبد الله بن عمر بن محمد، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ.
- (22) صالح، أحمد محمد صالح، حياة على شاشة الإنترنت، مجلة العربي، الكويت، ع515، أكتوبر، 2001م.
- (23) الصاوي، أحمد بن محمد الخلوتي، حاشية الصاوي، دار المعارف، القاهرة، د.ت.



- (24) الصائغ، فاطمة، ما قل وكثرت دلالاته- الخرس الاجتماعي . مقال منشور بموقع مجلة صحيفة البيان الإماراتية، بتاريخ 19/1/2014م.
- (25) ابن عابدين، محمد أمين عمر، حاشية ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، 1421هـ.
- (26) عبد الحق، أحمد عبد الحميد عبد الحق، الآثار السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي على الشباب المسلم وسبل علاجها، مقال علمي، منشور على مجلة التاريخ الإلكترونية، الاثنين، 2016م.
- (27) عبد المجيد، محمد سعيد، الحيطي، ممدوح عبد الواحد، الشبكات الاجتماعية الإلكترونية والثقافة السياسية للشباب الجامعي، دراسة ميدانية، حوليات آداب عين شمس، ع43، 2015م.
- (28) العدوي، علي بن أحمد بن مكرم، حاشية العَدَوِيِّ على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، 1994م.
- (29) عسيري، علي بن عبد الله، الآثار الأمنية لاستخدام الشباب للإنترنت، مركز الدراسات والأبحاث، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1425هـ.
- (30) أبو عطا، أنس مصطفى، ضوابط المظاهرات، دراسة فقهية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مج21، ع1، 2005م.
- (31) العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي، عوت المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه ابن القيم تهذيب سنن أبي داود وایضاح علله ومشكلاته، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- (32) عيسى، عبد الرؤوف أحمد عايش، سبل نشر مفاهيم الوسطية والاعتدال عبر شبكات التواصل الاجتماعي، مجلة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، ع11، 2013م.
- (33) عيسى، كريمة، إدمان الإنترنت، الأسباب وطرق العلاج، مجلة الخفجي، السنة (36)، ع3، السعودية، 2006م.
- (34) العيني، محمود بن أحمد بن موسى، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- (35) الغزالي، محمد بن محمد، الوسيط في المذهب، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، و محمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة، 1417هـ.
- (36) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.
- (37) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، الشرح الكبير على متن المقنع، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.
- (38) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة، د.ت.
- (39) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2002م.
- (40) الكليني، محمد يعقوب، أصول الكافي، منشورات الفجر، بيروت، 2007م.



- (41) اللخمي، علي بن محمد الربيعي، التبصرة، تحقيق: أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2011م.
- (42) المارديني، محمد بن عثمان بن علي، الأنجم الزاهرات، تحقيق: عبد الكريم بن علي بن النملة، مكتبة الرشد، الرياض 1999م.
- (43) الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، تحقيق: علي محمد معوض، و الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
- (44) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباق، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (45) مشري، مرسى، الشبكات الاجتماعية الإلكترونية الرقمية، نظرة في الوظائف، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ع395، بيروت، 2012م.
- (46) مفلح، محمد وآخرون، الآثار النفسية والصحية والاجتماعية للإنترنت من وجهة نظر المعلمين، مجلة العلوم التربوية والنفسية، البحرين، مج11، ع11، 2010م.
- (47) ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد، الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2003م.
- (48) ملا خسرو، محمد بن فرامرز بن علي، درر الحكام شرح غرر الأحكام، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، د.ت.
- (49) المناوي، عبد الرؤوف بن علي، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، 1988م.
- (50) المهدي، حسين بن محمد، صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال، وزارة الثقافة، صنعاء، 2009م.
- (51) مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيرها على الشباب العربي سلبا وإيجابا. تقرير منشور، موقع صحيفة كل الوطن السعودية. تاريخ اخذ المادة: الأحد 13 / 4 / 2014م.
- (52) الندوي، علي أحمد، القواعد الفقهية، دار القلم، دمشق، 1418هـ.

Arabic References

- 1) al-Albānī, Muḥammad Naṣir al-Dīn, Silsilat al-Aḥādīth al-ṣaḥīḥah & shay' min fiqhā & fawā'iduhā, Maktabat al-Ma'ārif, al-Riyāḍ, 1995.
- 2) baḥīth Sa'ūdī : akthar min 78 % min al-ṭalabah al-Sa'ūdīyīn y' thrwn slban bāstkhdamhm al-fis Būk, manshūr fī Ṣaḥīfat al-yawm, bi-tārīkh 6/4 / 2013 M, Link: www.alyau.Com.



- 3) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, ED. Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, N. D.
- 4) al-Biqāʿī, Ibrāhīm ibn ʿUmar ibn Ḥasan, naẓm al-Durar fī tanāsub al-āyāt & al-suwar, Dār al-Kitāb al-Islāmī, al-Qāhīrah, 1984.
- 5) Bakr, Aḥmad, al-Āthār al-salbīyah li-istikhdām al-intirnit min wjihat naẓar ṭalabat al-Jāmiʿah al-Islāmīyah, Risālat mājjistīr, al-Jāmiʿah al-Islāmīyah, Ghazzah, 2011 .
- 6) Bayyūmī, ʿAmr, Akādīmīyūn yḥdhdhrwn mn tanāmī Zāhīrat al-Khars al-ijtimāʿī manshūr bmqʿ al-Imārāt al-yawm bi-tārīkh: 30/12/2012.
- 7) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsā ibn Sūrat, Sunan al-Tirmidhī, ED. Aḥmad Muḥammad Shākīr & ākharūn, Dār Iḥyāʿ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.
- 8) al-Tuwajjīrī, Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn ʿAbd Allāh, Mawsūʿat fiqh al-qulūb, Bayt al-afkār al-Dawliyah, al-Urdun, al-Saʿūdīyah, 2006.
- 9) al-Juwaynī, ʿAbd al-Malik ibn ʿAbd Allāh ibn Yūsuf, nihāyat al-Muṭṭalib fī dirāyat al-madhhab, ED. ʿAbd al-ʿAzīm Maḥmūd alddyb, Dār al-Minhāj, Jiddah, 2007.
- 10) Ḥasan, Sālī, mawāqīʿ al-tawāṣul al-ijtimāʿī.. silāḥ Dhū ḥdyn maqāl manshūr bmqʿ Ṣaḥīfat al-Ahrām al-Miṣrīyah, bi-tārīkh: 13/5 / 2012.
- 11) al-Ḥasanī, Muḥsin Mūsā, al-Kanūnī, Ikrām ʿAbd Allāh, iyjabyāt wslbyāt wasāʿil al-tawāṣul al-ijtimāʿī, Muʿtamar al-Madīnah al-Munawwarah li-istikhdām mawāqīʿ al-tawāṣul al-ijtimāʿī, al-Madīnah al-Munawwarah, 2016.
- 12) al-Khādīmī, Nūr al-Dīn ibn Mukhtār, ʿilm al-maqāṣid al-sharʿīyah, Maktabat al-ʿUbaykān, al-Riyāḍ, 2001.
- 13) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath ibn Ishāq, Sunan Abī Dāwūd, ED. Muḥammad Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Ḥamīd, al-Maktabah al-ʿAṣrīyah, Ṣaydā, Bayrūt, N. D.
- 14) al-Rāzī, Muḥammad ibn ʿUmar ibn al-Ḥusayn, al-Maḥṣūl fī ʿilm al-uṣūl, ED. Ṭāhā Jābir Fayyāḍ al-ʿAlwānī, Jāmiʿat al-Imām Muḥammad ibn Saʿūd al-Islāmīyah, al-Riyāḍ 1400.



- 15) Riḍā, Muḥammad Rashīd ibn 'alā, tafsīr al-Qur'ān alḥkym-tafsīr al-Manār, al-Hay'ah al-Miṣriyah al-'Āmmah lil-Kitāb, al-Qāhirah, 1990.
- 16) al-Zarkashī, Muḥammad ibn Bahādur ibn 'Abd Allāh, al-Baḥr al-muḥīṭ fi uṣūl al-fiqh, ED. Muḥammad Thāmir, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1421.
- 17) al-Zamakhsharī, Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan, al-Kashshāf 'an ḥaqā'iq al-tanzīl & 'uyūn al-aqāwīl fi Wujūh al-ta'wīl, ED. 'Abd al-Razzāq al-Mahdī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 18) al-Sa'dī, 'Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn 'Abd Allāh, Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fi tafsīr kalām al-Mannān, ED. 'Abd al-Raḥmān ibn Mu'allā al-Luwayḥiq, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2000.
- 19) al-Sammāk, Aḥmad Ḥabīb, qrynḥ al-barā'ah & natā'ijuhā, Majallat al-qānūn & al-iqtisād, Maṭābi' alṭwbjā al-Tijāriyah, Miṣr, 167, 1997.
- 20) al-Shawkānī, Muḥammad ibn 'Alī, Irshād al-fuḥūl ilā taḥqīq al-Ḥaqq min 'ilm al-uṣūl, ED. Muḥammad Ṣubḥī Ḥasan Ḥallāq, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, 2003.
- 21) al-Shirāzī, 'Abd Allāh ibn 'Umar ibn Muḥammad, Anwār al-tanzīl & asrār al-ta'wīl, ED. Muḥammad 'Abd al-Raḥmān al-Mar'ashlī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1418.
- 22) Ṣāliḥ, Aḥmad Muḥammad Ṣāliḥ, ḥayāt 'alā shāshat al-intirnit, Majallat al-'Arabī, al-Kuwayt, '515, Uktūbir, 2001.
- 23) al-Ṣāwī, Aḥmad ibn Muḥammad al-Khalwatī, Ḥāshiyat al-Ṣāwī, Dār al-Ma'ārif, al-Qāhirah, N. D.
- 24) al-Ṣā'igh, Fāṭimah, mā Qul wkthrt dlālāth-al-Khars al-ijtimā'ī maqāl manshūr bmwq' Majallat Ṣaḥīfat al-Bayān al-Imārāṭiyah, bi-tārīkh 19/1 / 2014.
- 25) Ibn 'Ābidīn, Muḥammad Amīn 'Umar, Ḥāshiyat Ibn 'Ābidīn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1421.
- 26) 'Abd al-Ḥaqq, Aḥmad 'Abd al-Ḥamīd 'Abd al-Ḥaqq, al-Āthār al-salbīyah li-mawāqī' al-tawāṣul al-ijtimā'ī 'alā al-Shabāb al-Muslim & subul 'ilājihā, maqāl 'Alamī, manshūr 'alā Majallat al-tārīkh al-iliktrūniyah, al-lthnayn, 2016.



- 27) 'Abd al-Majīd, Muḥammad Sa'īd, alḥyṭy, Mamdūḥ 'Abd al-Wāḥid, al-Shabakāt al-ijtimā'iyah al-iliktrūniyah & al-Thaqāfah al-siyāsīyah lil-Shabāb al-Jamī'ī, dirāsah maydāniyah, Ḥawliyat ādāb 'Ayn Shams, 143, 2015.
- 28) al-'Adawī, 'Alī ibn Aḥmad ibn Mukarram, Ḥāshiyat al'adawī 'alā sharḥ Kifāyat al-ṭālib al-rabbānī, ED. Yūsuf al-Shaykh Muḥammad al-Biqā'ī, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1994.
- 29) 'Asīrī, 'alā ibn 'Abd Allāh, al-Āthār al-Amnīyah li-istikhdām al-Shabāb lil-intirnit, Markaz al-Dirāsāt & al-Abḥāth, Jamī'at Nāyif lil-'Ulūm al-Amnīyah, al-Riyāḍ, 1425.
- 30) Abū 'Aṭā, Anas Muṣṭafā, Ḍawābiṭ al-muzāharāt, dirāsah fiqhīyah, Majallat Jamī'at Dimashq lil-'Ulūm al-iqtisādīyah & al-qānūniyah, V21, I1, 2005.
- 31) al-'Azīm Abādī, Muḥammad Ashraf ibn Amīr ibn 'Alī, 'wt al-Ma'būd sharḥ Sunan Abī Dāwūd, & ma'ahu Ibn al-Qayyim Tahdhīb Sunan Abī Dāwūd & iḍāḥ 'Ilh & mushkilātuh, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1415.
- 32) 'Isā, 'Abd al-Ra'ūf Aḥmad 'Āyish, Subul Nashr Mafāhīm al-Wasaṭīyah & al-i'tidāl 'abra Shabakāt al-tawāṣul al-ijtimā'ī, Majallat al-'Ulūm al-Islāmīyah al-'Ālamīyah, al-Urdun, I11, 2013.
- 33) 'Isā, Karīmah, idmān al-intirnit, al-asbāb & ṭuruq al-'ilāj, Majallat alkhfjy, al-Sunnah (36), I3, al-Sa'ūdiyah, 2006.
- 34) al-'Aynī, Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā, albnāyḥ sharḥ al-Hidāyah, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2000.
- 35) al-Ghazālī, Muḥammad ibn Muḥammad, al-Wasīṭ fi al-madhḥab, ED. Aḥmad Maḥmūd Ibrāhīm, wa Muḥammad Muḥammad Tāmir, Dār al-Salām, al-Qāhirah, 1417.
- 36) al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn 'alā, al-Miṣbāḥ al-munir fi Gharīb al-sharḥ al-kabīr, al-Maktabah al-'Ilmīyah, Bayrūt, N. D.
- 37) Ibn Qudāmah, 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad, al-sharḥ al-kabīr 'alā matn al-Muqni', Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, N. D.



- 38) Ibn Qudāmah, 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad, al-Mughnī, Maktabat al-Qāhirah, al-Qāhirah, N. D.
- 39) Ibn Qudāmah, 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad, Rawḍat al-nāzir & jannat al-munāzir fī uṣūl al-fiqh 'alā madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, Mu'assasat al-Rayyān lil-Ṭibā'ah & al-Nashr & al-Tawzi', Bayrūt, 2002.
- 40) al-Kulaynī, Muḥammad Ya'qūb, uṣūl al-Kāfī, Manshūrāt al-Fajr, Bayrūt, 2007.
- 41) al-Lakhmī, 'Alī ibn Muḥammad al-Rab'ī, al-Tabṣīrah, ED. Aḥmad 'Abd al-Karīm Najīb, Wizārat al-Awqāf & al-Shu'ūn al-Islāmiyah, Qaṭar, 2011.
- 42) al-Māridīnī, Muḥammad ibn 'Uthmān ibn 'alā, al-Anjum al-zāhirāt, ED. 'Abd al-Karīm ibn 'alā ibn al-Namlah, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ 1999.
- 43) al-Māwardī, 'alā ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Ḥabīb, al-Ḥawī al-kabīr fī fiqh madhhab al-Imām al-Shāfi'ī, ED. 'alā Muḥammad Mu'awwad, wa al-Shaykh 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1999.
- 44) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, ED. Muḥammad Fu'ād 'Abd albaq, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 45) Mishrī, Mursī, al-Shabakāt al-ijtimā'iyah al-iliktrūniyah al-raqmīyah, nazrah fī al-wazā'if, Majallat al-mustaqbal al-'Arabī, Markaz Dirāsāt al-Waḥdah al-'Arabīyah, Bayrūt, 1395, Bayrūt, 2012.
- 46) Mufliḥ, Muḥammad & akharūn, al-Āthār al-nafsīyah & al-Ṣiḥḥiyah & al-Ijtimā'iyah lil-intirnit min wjihat naẓar al-Mu'allimīn, Majallat al-'Ulūm al-Tarbawīyah & al-nafsīyah, al-Baḥrayn, V11, I11, 2010.
- 47) Ibn Mufliḥ, Muḥammad ibn Mufliḥ ibn Muḥammad, al-furū' & ma'ahu taṣḥīḥ al-furū' li-'Alā' al-Dīn 'alā ibn Sulaymān Mardāwī, ED. 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2003.



- 48) Mullā Khusrū, Muḥammad ibn Farāmarz ibn ‘Alī, Durar al-ḥukkām sharḥ Ghurar al-aḥkām, Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah, Bayrūt, N. D.
- 49) al-Munāwī, ‘Abd al-Ra’ūf ibn ‘alā, al-Taysīr bi-sharḥ al-Jāmi’ al-Ṣaghīr, Maktabat al-Imām al-Shāfi‘ī, al-Riyāḍ, 1988.
- 50) al-Mahdī, Ḥusayn ibn Muḥammad, Ṣayd al-afkār fī al-adab & al-akhlāq & al-Ḥikam & al-amthāl, Wizārat al-Thaqāfah, Ṣan‘ā’, 2009.
- 51) mawāqī’ al-tawāṣul al-ijtimā’ī & ta’tīrūhā ‘alā al-Shabāb al-‘Arabī slbā w’yjābā taqrīr manshūr, Mawqī’ Ṣaḥīfat kull al-waṭan al-Sa’ūdīyah, Tārīkh akhadha al-māddah : al-Aḥad 13/4 / 2014.
- 52) al-Nadwī, ‘alā Aḥmad, al-qawā’id al-fiqhiyah, Dār al-Qalam, Dimashq, 1418.

